

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٠٥١ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٦٢ لسنة ١٩٧٤ بشأن بعض الأحكام الخاصة بالتعمير ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأموال الدولة الخاصة ؛

وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ فى شأن حماية البيئة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ؛

وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطنى

لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛

قرر:

(المادة الاولى)

تشكل لجنة لرسم سياسات التنمية فى مدينة رشيد من السادة :

وزير الثقافة .

وزير الموارد المائية والرى .

وزير التعاون الدولى .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية .

وزير السياحة .

وزير البيئة .

وزير التنمية المحلية .

وزير الأوقاف .

محافظ البحيرة .

رئيس المجلس الأعلى للآثار .

مدير المركز الوطنى لتخطيط استخدامات أراضى الدولة .

وللجنة أن تدعو إلى اجتماعاتها من تراه من الوزراء أو المحافظين أو ممثلى الجهات الحكومية

الأخرى متى اقتضت الحاجة دعوتهم لمناقشة الموضوعات التى تدخل فى نطاق اختصاصهم .

(المادة الثانية)

تختص هذه اللجنة برسم سياسات التنمية فى مدينة رشيد واعتماد المخطط التنموى

للمدينة وفق رؤية مستقبلية تتحدد ملامحها استناداً إلى المستهدف من عملية التطوير

ومتطلبات التنمية واقتصادياتها فى ضوء دراسات الجدوى الاقتصادية ، والدراسات الفنية

التي سيتم اعتمادها .

(المادة الثالثة)

يكون وزير التنمية المحلية مقررًا للجنة ويتولى اقتراح ميعاد انعقادها وجدول أعمالها ،

ويكون للجنة أمانة فنية يصدر بتشكيلها قرار من مقر اللجنة .

(المادة الرابعة)

تقدم اللجنة تقريراً دورياً بنتائج أعمالها وتوصياتها إلى رئيس مجلس الوزراء

لاتخاذ ما يلزم بشأنها .

(المادة الخامسة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ صفر سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٢٢ نوفمبر سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل